

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١١٤٤ لسنة ٢٠٠٠

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون الهيئات الأهلية لرعاية الشباب والرياضة ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع توسيع مركز شباب إطسا بمحافظة الفيوم .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه فى المادة السابقة ومساحتها ١٦ قيراطاً و ١٠ أسهم والمبين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها بالكشف والرسم التخطيطى الإجمالى للمشروع والمذكرة المرفقة .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١١ صفر سنة ١٤٢١ هـ

(المرافق ١٥ مايو سنة ٢٠٠٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد

وزارة الشباب

مذكرة للعرض

على السيد / رئيس مجلس الوزراء

الموضوع : بشأن طلب نزع ملكية قطعة أرض تتوسط ملعب كرة القدم بمركز شباب إطسا - محافظة الفيوم مساحتها ١٦ قيراطاً و ١٠ أسهم .

الدراسة : يمتلك مركز شباب إطسا بمحافظة الفيوم ملعب كرة قدم تتوسطه أرض مساحتها ١٦ قيراطاً و ١٠ أسهم مؤجرة من أحد المواطنين الذي رفض تجديد عقد الإيجار على اعتبار أن العقد على أرض فضاء تخضع للامتداد القانوني .

ولأهمية هذا الملعب لأبناء المحافظة حيث تقام عليه مباريات كرة القدم ، كما يخدم كافة الألعاب ولأن مركز شباب إطسا يعتبر من الهيئات الخاصة ذات النفع العام طبقاً لأحكام القانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٧٥ المعدل بالقانون رقم ٥١ لسنة ١٩٧٨

لذلك نعرض الأمر لاستصدار قرار بنزع الملكية للمساحة المذكورة .

وزير الشباب

د. علي الدين هلال

كشف بأسماء الملاك الظاهرين

للموقع المختار لمركز شباب إطسا بناحية مدينة إطسا

ف	ط	س	اسم المالك	رقم القطع	الحوض ورقمه	المركز	الناحية
-	٨	٠٥	حنا صالح أبو السعد	ص ١٠،٩،٨	الرأس	إطسا	إطسا
-	٨	٠٥	عياد صالح أبو السعد	ص ١٠،٩،٨	غرفة ٧		
-	١٦	١٠					

المسطر بعاليه كشف بأسماء الملاك الظاهرين ومسطحاتهم حسب ماهو وارد بكتاب

مركز شباب مدينة إطسا المؤرخ في ١٩/٥/١٩٩٧ دون مسئولية المساحة عن بحث

الملكية والتكليف .